الا ينفع اذ الاكل باصبع اكل المتكبرين لا يستلذ به الاكل ولا يستمرئ
لضعف ما بنا لمنه كل مرة فهو كمن اخذ حفنة حنة حنة والجنس
يوجب ازدحام الطعام على مجراه والعدة فربما استدجرا ه
فاوجب الموت فورا وفي حديث مرسل انه صلى الله عليه وسلم
كان اذا اكل يخمس وهو محمول على المايع كامر وهو مقعيا اي
جالسا على اليتيه ناصبا بسا قيه هذا هو الاقعاء اي المكروه
في الصلاة وانما لم يكره هنا لانه ثم فيه تشبه بالكلاب وهنا تشبه
بالاوفق فغيره غاية التواضع وهو اقعاء ان لكنه مسنون في
الجلوس بين السجدتين لانه صح عنه صلى الله عليه وسلم انه فعله
فيهما وهو ان ينصب ساقيه ويجلس على عقبيه فقيل هذا هو
المراد هنا والاصح الاول لانه هيئة تدل على انه صلى الله عليه
وسلم غير مكلف ولا محتاج بشان الاكل وفي القاموس
اقع في جلوسه نسائد لما وراه وهذا يشعر بمزيد الرغبة عن
الاكل المناسب لحاله صلى الله عليه وسلم وحينئذ فقعي وهو
من الجوع اي مستندا لما وراه من الضعف الحاصل بسبب
الجوع وعاتر رتبة يعلم ان الاستناد ليس من مندوبات الاكل
لانه صلى الله عليه وسلم لم يفعله لعلم ذلك الضعف
والحاصل له صلى الله عليه وسلم

## باب ما جاء في خبز رسول الله صلى الله وسلم ما شبع الخ

قد بينا انه صلى الله عليه وسلم كان يدخر قوت عياله سنة ويجاب
اخذا من كلام النووي في شرح مسلم بانه كان يفعل ذلك

قوله





وقف

اواخر حياته لكن تعرض عليه حوائج المحتاجين ليخرجه لهم
فصدق انه ادخر فوق سنة وانهم لم يشبعوا كما ذكر لانهم
لم يبق عندهم ما اذا خرلهم وال محمد صلى الله عليه وسلم اهل
بيته فالخبر مطابق للترجمة وزعم ان فيها حذفا اي خبز
ال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطابق الحديث باطل على
انا وان لم يجعله صلى الله عليه وسلم داخلا فيهم فالترجمة لا حد
فيها لان ما ياكله عياله يسمى خبزه ومنسوب اليه ما كان يفضل
الخ اي لم يكثر ما يجدونه ويخبزونه من الشعير عندهم حتى
يفضل عندهم منه شيء بل كان ما يجدونه لا يشبعهم في الاكثر
وروى الشيخان عن عائشة رضي الله عنها قالت في السنين صلى الله
عليه وسلم وليس عندي شيء ياكله ذو كبد الا شطر شعير في
رف لي فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني طاويا اي خالي
البطن جائعا عشا هو بالفتح ما يوكل عند العشا بالكسر اكل
اي اكل كما في نسخة للجواري بحا مضمومة مهملة فواو مشددة
فراء مفتوحة فزاي مشددة ايا غير صحيح ما مور من الطعام اي
بيض نخله المرة بعد الاخرى فهو الدقيق الابيض وكل ما بيض
من طعام ومن اقتصر على الاول لم يصب النقي اي من النخالة
ونقي رويته مبالغة في نفي اكله حتى توفي الله كناية عن موته لان
الميت بمجرد خروج روحه تاهل الى ربه ورويته واجاب
بعضهم عن هذه الغاية بما يتجه منه بالشعير اي بدقيقه
مع ما فيه من النخالة ونحوها وفي هذا ترك له صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)